ويسنجاب لان العرب تستطيب ذلك وهما نوعان من ثعالب
الترك والقنفذ بالذال المعجمة والوبر يسكان الموحدة دويبة
اصغر من الهر وكحلا الفين الاذنب لها والدلدل وهو دابة قدر
السخلة ذات شوك طويل يشبه السهام وابن عرس وهو دويبة
رقيقة تفادي الفار تدخل جحره وتخرجه والحواصل ويقال الحوصل الفيطا و
وهو طاير ابيض الكركي له حوصلة كبيرة عظيمة يتخذ منها الكل
فرد ويحرم كل ماذب قتله لايذايه كحية وعقرب وغراب ابقع لعرسا والحل
وحداة وفارة والبرغوث والزنبور ونحو الزاي والبق وانما ذكره الماوردي
قتلها لايذايها كما مر اذ لا نفع فيها وما فيه نفع ومضرة لايستحب
قتله لنفعه ولايكره لضرره ويكره قتل ما لا ينفع ولا يضر كالخنافس
والجعلان وهو دويبة معروفة يسمى الزعقوق والكلب غير
العقور الذي لا منفعة فيه مباحة ويحرم الرخمة وهو طاير
ابيض والبغاثة لانها كالحداة وهي طاير ابيض بطي الطيران الحاتم
والبيغاو وهو بفتح الموحدتين وتشديد الثانية وهو الطاير
المعروف بالدرة والطاووس وهو طاير في طبعه الخفة وحب العقعق
الزهو بنفسه وكل قبيح والاعجاب بريشه وهو مع خسته يتشاءم
به لاوجه تحريمه وما قبله حبيهما والاحل ما نهي عن قتله
كخطاف ويسمى عصفور الجنة لانه زهد مافي ايدي الناس
الاقوات وعمل وذباب ولا تحل المشرات وهي صغار دواب الارض
كحنفسا ودود ولا ما تولد من ماكول وغيره كمتولد بين كلب
وشاة فلو لم يرد ذلك وولدت شاة سخلة تشبه الكلب قال البغوي
رحمه الله تعالى لا يحرم لانه قد حصل الخلق على خلاف صورة الاصل
ومن المتولد بين ماكول وغيره السمع بكسر السين المهملة فانه
متولد بين الذيب والضبع والبغل المتولد بين فرس وحمار كما مر
والزرافة وهي بفتح الزاي وضمها ويتحرم هاجزم صاحب

التنبيه

التنبيه وقال النووي في المجموع انه لا خلاف فيه ومنع ابن الرفعة
التحريم وحكى ان البغوي افتى بحلها قال الادرعي وهو الصواب
ومنقول اللغة انها متولدة بين ماكولين من الوحشي قال الزركشي
ما في المجموع سهو وصوابه العكس اهـ وهذا الخلاف يرجع فيه
للوجود ان ثبت انها متولدة بين ماكولين فما بقوله هو لا ظاهر
والا فالمعتمد ما في المجموع ويحل كركي وبط وان ورد دجاج وحمام
وهو كل ماعب وهدر وملعلي شكل عصفور وان اختلف لونه
كعندليب وهو الهزار وصعوة وهي صغار العصافير ويحل غراب
الزرع على الاصح وهو اسود صغير يقال له الزاغ وقد يكون بعض
سربه بالمنقار والرجلين ولانه مستطاب باكل الزرع يشبه الغواخة وما
سيله يحل ما عدا الابقع للحرام وغراب الزرع الحلال فانواع احدها العقعق
بضم جميع ويقال له القعقع وهو ولونين اسود وابيض طويل الذنب قصير
الطيران ماكول والجناح عيناه يشبهان الزبيق صوته القعقعة كانت العرب تتشاءم
لقيام لاما بصوته ثانيها الغداف الكبير ويسمى الغراب الجبلي لانه لا يسكن
عدا البيضة الا الجبال فهذان حرامان لخبثهما ثالثها الغداف الصغير وهو
السمياة ذو محل اسود رمادي اللون وهذا قد اختلف فيه فقيل يحرم كما صححه
ليس ابيض في اصل الروضة وجرى عليه ابن المقري للامر بقتل الغراب في خبر
لمن لا يحل مسلم وقيل يحله كما هو قضية كلام الرافعي وهو الظاهر وقد صرح
اي يحل بحله البغوي والجرجاني والروياني وعلله بانه ياكل الزرع واعتمده
زيه ذكر الاسنوي والبلقيني **وبحل المضطر** اي يجب عليه اذا خاف على
نفسه **في حال المخمصة** بميمين مفتوحين بينهما خاء معجمة
وبعدها صاد اي المجاعة موتا او مرضا مخوفا
او زيادته او طول مدته او انقطاعه عن رفقته او خوف ضعف
عن مشي او ركوب وليس يجد حلالا ياكله **ان ياكل من الميتة**
المحرمة عليه قبل اضطراره لان تاركه ساع في هلاك نفسه

قوله غفر ومن خصائصها انها لا تقرض الثياب اليه ان يحرك ويقرط ليتغطان

وهو المسمى بالبلبل

هو وهو الهزار وهو الصر وفي بالبلبل

متعلق لقوله اذا خاف على نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)